M

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الاربعاء

23 **جماد ثانى** 1435 –23 **أبريل** 2014

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	6
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	9
حقوق الانسان في العالم	24

صدرت لائحته التنفيذية وأنشئت وحدة متخصصة لحمايته

"الشهري":عقوبة منتهكي قانون"حقوق الحيوان" تصل لـ400 ألف

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 23 جماد ثانى 1435هـ - 23 أبريل 2014م
http://sabq.org/KPXfde

خلود غنام- سبق- الرياض:
كشف وكيل وزارة الزراعة المتحدث الرسمي المهندس جابر الشهري لـ "سبق" أن قانون الرفق بالحيوان مطبق منذ صدوره؛ حيث صدر منذ عام 1434هـ،بقرار من مجلس الوزراء واعدته المملكة العربية السعودية، وتبنته دول الخليج من خلال مجلس التعاون الخليجي واصبح قانون بمسمى قانون "الرفق بالحيوان في دول مجلس التعاون الخليجي"، موضحاً أن عقوبة إنتهاكة تبلغ 50 ألف ريال للمرة الأولى، وتصل إلى حدود 400 ألف ريال عند تكرار المخالفة لأكثر من مرة.

وتابع"الشهري": الرفق بالحيوان موجود في الشريعة الإسلامية ومن تعاليم ديننا وهو محل الرأفة والرحمة، ومن هذا المنطلق انطلق القانون، واستكملت إجراءات التطبيق من خلال اللائحة التنفيذية، وأيضا تم تكوين لجنة في الوزارة لتفعيل اغرامات على من يخالف القانون، واصبح هناك وحدة مخصصة تسمى "وحدة الرفق بالحيوان".

وأضاف "المخالفة تقع على أي شخص يرتكب عمل فيه إساءة للحيوان سواء كان فرداً او منشأة، وتطبق عليه المخالفة وتبدا من خمسين الف للمرة الأولى وتضاعف الغرامة كل ما تتكرر وتصل إلى 400 الف، واذا كانت منشأة تصل إلى إيقاف المنشاة عن العمل ووقف تصريحها"، مشيراً أن كافة المواطنين مسؤولين عن تبليغ أي انتهاك سواء كنا افراد او جهة حكومية، ويتم الاتصال على غرفة العمليات في الوزارة، او احد فروعها، والأجهزة الدورية.

وبيّن الشهري ترتيبات أخرى اتخذتها الوزارة مؤخرا بهذا الشأن، منها إنشاء وحدة جديدة تحت اسم "الرفق بالحيوان" تتبع وكالة الثروة الحيوانية في وزارة الزراعة، مشيرة إلى أن ذلك من شأنه المضي فعليا في تطبيق النظام خلال الفترة المقبلة.

من جهة أخرى كشف مصدر في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لـ "سبق" عند سؤاله عن استغراب واستياء عدد من المواطنين في وسائل الاتصال الاجتماعي من المقارنة بين قانون الحماية من الإيذاء وقانون الرفق بالحيوان وأن غرامة الرفق بالحيوان ضعف عقوبة المعنفين، قائلاً: "للأسف هناك فهم خاطئ لقانون الحماية من الإيذاء، فالعقوبات التي وضعت في نظام الحماية من الإيذاء تتناسب مع ما يحدث من الإيذاء في نطاق الأسرة، لأنه إن تجاوز الضرر عن الإيذاء يدخل في نطاق الجريمة وتخضع لعقوبات أعلى، والعقوبات التي سنها قانون الحماية من الإيذاء تتناسب مع بعض أفعال الإيذاء ولا ترقى أن تكون جرائم، لأنه في تلك الحالة ستخضع للقواعد العامة للشريعة الإسلامية وتطبيق العقوبات المقررة في الشريعة، أما العقوبات فتهدف لوضع عقوبات لأفعال إيذائية أقل خطورة لا ترقى للأفعال المجرمة.

وتابع "الإشكالية هناك عدم فهم لتطبيق القانون، هناك ما يسمى الولاية وهذه مشروعة مقررة شرعاً ونظاما وإذا تجاوزها إلى الإيذاء يخضع لقانون الحماية، وإذا تعدت إلى الجريمة تخضع للقواعد العامة للشريعة الإسلامية".

وأردف: "بخصوص التساؤلات التي طرحت حول أن الغرامة بالرفق بالحيوان أعلى من غرامات قانون الحماية من الإيذاء، الغرامات متساوية تقريباً، ففي قانون الحماية من الإيذاء الغرامة تتضاعف أيضاً في حال تكرار الإيذاء، بالإضافة إلى الحبس من شهر إلى سنة، بينما الرفق بالحيوان اقتصرت فقط على الغرامات المالية، ولكن وضع لها حد أعلى، وذلك نتيجة لتعدي بعض الأشخاص على المحميات، وتجاوز تصرفاتهم قد لا ترقى إلى مستوى الإيذاء، من هذا المنطلق تعتبر

العقوبة مقبولة، ويجب أن لا نأخذ تلقائيا أنها أعلى وإنما قريبة منها في المرحلة الأولى وتضاعف في حال التكرار، بالإضافة إلى أن الحماية من الإيذاء هناك سجن، بينما "الرفق بالحيوان" حُصر بالغرامة المالية فقط.

حقوق الإنسان ملكٌ للناس لا تشترى ولا تكتسب!

المصدر: جريدة الجزيرة الاربعاء 23 جماد ثانى 1435هـ - 23 أبريل 2014م
http://www.al-jazirah.com/2014/20140423/ar3.htm

رمضان جريدي العنزي

بلدئ ذي بدء لا بد أن نقر ونعترف بضحالة فهمنا لثقافة حقوق الإنسان ماهية وتطبيقاً حقوقاً وواجبات، لأن ثقافة حقوق الإنسان عندنا ما زالت في طور التشكل وزرع البذور لنويات مستقبل يبصر الإنسان من خلالها إلى فضاء واسع في ثقافة الإنسان ذاته،

وهي ثقافة جديدة ينبغي النظر لها من هذه الزاوية، إننا بحاجة إلى عملية هائلة لتأهيل المجتمع فيما يتعلق بحقوق الإنسان وكيفية احترام هذه الثقافة وتطبيقها وتنفيذها، وبحاجة أيضاً إلى عمل جبار وممارسة فعلية حقيقية وجهد عال لتترسخ في مجتمعنا، إن مسألة حقوق الإنسان ليست مسألة ثانوية تهم رجال القانون وحدهم، وإنما مسألة مدنية، حضارية، اجتماعية، أخلاقية، تتماشى بمسافة واحدة ومتساوية مع سيادة القانون وروح النظام والتشريع، إن حقوق الإنسان هي المعايير الأساسية التي لا يمكن للناس من دونها أن يعيشوا بكرامة كبشر وهي أساس الحرية والعدل والمساواة والسلام وإن من شأن احترامها إتاحة فرصة تنمية الفرد والمجتمع تنمية كاملة غير منقوصة أو مبتورة، إن حقوق الإنسان مجموعة قيم لا تشترى أو تكتسب، إنها ببساطة ملك للإنسان وحده لأنه بشر، وهي متأصلة فيه بغض النظر عن العنصر أو الجنس أو الطائفة أو الرأي، وقد ولد الناس كلهم أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق، فحقوق الإنسان عالمية ولا يمكن انتزاعها فليس من حق أحد أن يحرم شخصاً من حقوقه فحقوق الإنسان ثابتة ولا يمكن التصرف بها كي يعيش الجميع بكرامة، وعندما نقول إن لكل شخص حقوق إنسانية فإننا نقول كذلك إن على كل شخص مسؤوليات نحو احترام حقوق الآخرين أيضاً، ونظرا إلى الاهتمام الدولي الذي تحظى به حقوق الإنسان فإن -السعودية- كغيرها من الدول ركزت في مفهوم حقوق الإنسان، وصدقت على المواثيق الدولية والاتفاقيات المتعلقة بتلك الحقوق والانضمام إليها، وشجعت المملكة على إنشاء العديد من الجمعيات والهيئات والمنظمات المستقلة التي تعنى بتعزيز ثقافة حقوق الإنسان، وتختص هذه الجمعيات والهيئات في سبيل تحقيق أهدافها وللوصول إلى النتائج المرجوة لحماية وتنمية حقوق الإنسان بعدد من الاختصاصات منها: تلقي الشكاوى المتعلقة بحقوق الإنسان ودراستها، وإحالة ما ترى إحالته منها إلى جهات الاختصاص مع متابعتها بشكل فعّال، أو تبصير ذوي الشأن بالإجراءات الواجبة الاتباع ومساعدتهم على اتخاذها، أو المعاونة في تسويتها مع الجهات المعنية، ودراسة التشريعات التي تدخل ضمن مجالات حقوق الإنسان والتوصية بالتعديلات التي تراها مناسبة في هذا الشأن، والبحث في مدى ملاءمتها واتساقها مع التزامات المملكة الدولية في مجال حقوق الإنسان، كما يكون لها التوصية بإصدار تشريعات جديدة ذات صلة بحقوق الإنسان والعمل على إصدار المبوعات والتقارير وعقد المؤتمرات وتنظيم الندوات، والمشاركة في المحافل الدولية والمحلية، وفي اجتماعات المنظمات الدولية والإقليمية المعنية بمسائل حقوق الإنسان، وإجراء البحوث والدراسات في هذا الشأن، كما تسهم في دعم القدرات ونشر ثقافة حقوق الإنسان، وتقديم الاقتراحات وإبداء الآراء، والتعاون مع المنظمات الدولية والجهات الإقليمية والأجهزة المعنية بالدولة لدعم العلاقات والمساهمة معاً من أجل إرساء منظومة السلام وتحقيق مبادئ حقوق الإنسان على أرض الواقع، كذلك التعاون والتنسيق مع الأجهزة المعنية في الدولة بإعداد التقارير التي تلتزم الدولة بتقديمها دورياً، تطبيقًا لاتفاقيات دولية، والتعريف بهذه التقارير بوسائل الإعلام المناسبة، وأيضا إصدار ونشر تقارير عن تطور جهود -المملكة- في مجال حقوق الإنسان والأوضاع الوطنية ذات الصلة، أن على الجميع أن يدرك ما يلي: -إن نشر ثقافة حقوق الإنسان ضرورة اجتماعية وسياسية واقتصادية.

- إن هذه الثقافة يجب أن تكون ثقافة المجتمع بأسره بمؤسساته وهيئاته وأفراده.
- إن إرساء هذه الثقافة تخلق جيلاً يؤمن بثقافة التنوع.
- إن المعرفة بالحقوق والوعي بها وسيلة لتطوير واقع الإنسان نحو مزيد من تحصيل حقوقه، بقدر ما هي وسيلة لوضع حد لتصرفات الذين لا يخضعون للقانون ولا يرغبون في الخضوع إليه لأنه يحملهم ما لا يطيقونه ولأنه ينتزع حق الآخرين منهم.
- إن ثقافة حقوق الإنسان من شأنها أن تضع حداً للنظرة الدونية للمواطن في وزارات ودوائر وهيئات تعودت أن تذل المواطن والتاجر والمستثمر مهما كان حقه جلياً، وإذا ما صادف أن استجابت لطلبه فكأنما تمنحه منّة وليس حقاً في نماذج خلنا أننا تجاوزناها.

إن ثقافة حقوق الإنسان والوعي بها وحمايتها هي من محاور التنمية السياسية، وتقوي مفاهيم سيادة القانون والمحاسبة والعدالة الاجتماعية التي هي من بين محاور الرؤية الاقتصادية، وأن هناك تكاملية بين حقوق الفرد وحقوق الجماعة، أو مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة، ونشر ثقافة حقوق الإنسان وخلق البيئة التي تجعل هذه الثقافة سائدة في أوساط الطالب والمدرس والموظف والشرطي والسجين والطبيب والمحامي، وصاحب العمل، والبائع والمشتري، وكل فرد في المجتمع سيعمق الإيمان بالكرامة الإنسانية ويخلق المواطن الذي يشعر بالمسؤولية التشاركية تجاه البلد ويسهم في بناء أسباب نجاح مواجهة الفساد، ولا نبالغ في القول إن ثقافة حقوق الإنسان هي أولاً وأخيراً صمام أمان للدولة والمجتمع، كم وددت لو استوعب الجميع المعنى الأعمق لنشر ثقافة حقوق الإنسان لتكون التزاماً ينجز لنا ولغيرنا، فهل تبدأ الهرولة بالجملة والمفرق ونحاول استيعاب مفهوم ثقافة حقوق الإنسان في كل مناحي الحياة من أجل مستقبل مضيء وزاهر؟

في قبضة الأمن بعد فشل الهروب بأطفال إلى "اليمن"

من بريدة إلى جازان.. قصة تسلل تنتهي داخل طائرة "الداخلية"

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 23 جماد ثانى 1435هـ - 23 أبريل 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Dialogue/News_Detail.aspx?ArticleID=185809&CategoryID=4

الرياض: تركي الصهيل، سليمان العنزي

أحبطت قوات حرس الحدود في المنطقة الجنوبية، تسلل سعوديتين وعدد من الأطفال، كانتا تنويان الهرب برفقتهم إلى اليمن، وسط معلومات تشير إلى وجود نية مسبقة لانضمامهم إلى تنظيم القاعدة هناك.

ورفضت الجهات الأمنية التعليق على الحادثة، مؤكدة أنها تتعامل مع القضايا التي يكون أحد أطرافها المرأة بكثير من الخصوصية، على غرار الطريقة التي تم التعامل بها مع "سيدة القاعدة" وقبلها زوجة المطلوب صالح العوفي، التي عثر على رأس الرهينة الأميركية بول مارشال جونسون في ثلاجة منزل كانت تقطنه، وانتهت القضية وقتها بتسليمها إلى ولي أمرها.

وعلمت "الوطن" من مصادرها أن عدد الأطفال الذين كانوا برفقة السيدتين 6 أطفال، وجميعهم تربطهم صلة قرابة، مما ينفي تكهنات فرضية اختطاف الأطفال. ولقد أمر وزير الداخلية الأمير محمد بن نايف بإرسال طائرة من بريدة (مكان وجود ذوي السيدتين والأطفال) إلى جازان لتنقل عائلاتهن للاطمئنان عليهن حيث يوجدن هناك.

وتتعامل السلطات السعودية في حالات القبض على النساء بكثير من التكتم والسرية، ولا تفشي أي معلومات عنهن أو ذويهن. وعادة ما تنتهي مثل هذه الحالات بتسليم النسوة إلى أولياء أمورهن بعد التعهد بمتابعتهن وعدم تكرار الأمر الذي اقترفنه مجددا.

القصة مؤلمة بكافة تفاصيلها، وتفتح الباب واسعا أمام تساؤل مفاده "هل استطاع محرضو الانضمام إلى تنظيم "القاعدة" أن يخترقوا الفكر النسوي، لدرجة تدفع بسيدتين سعوديتين لخطف أطفال، ومحاولة التسلل بهم إلى اليمن للانضمام إلى "قاعدة اليمن"؟.

المزيد من التفاصيل كشف عنها أحد المغردين، وكنى نفسه بـ"أبي صالح"، وهو عم أحد الأطفال الذين جرأت السيدتان على اختطافهم.

يروي أبو صالح في عدد من التغريدات قصة ما حدث وكيف كان شعوره عند سماعه نبأ وجود ابن أخيه من بين الأطفال المخطوفين مع المدعوتين، اللتين ألقي القبض عليهما قبيل نجاحهما في الفرار إلى الأراضي اليمنية.

يقول أبو صالح "صدمت عندما رن جرس هاتفي ليحدثني شقيقي الأكبر بأن الجهات المختصة ضبطتهما ومعهما أطفال على حدود اليمن للانضمام للقاعدة هناك، وصدمت أكثر عندما علمت أن من بين الأطفال الذين عثر عليهم ابن أخي".

وأضاف "لم أصدق ولم أتخيل الأمر فاتصلت على الوالد وأكد لي الخبر"، وتساءل "كيف تذهب نساء من دون محرم إلى دولة أخرى وكيف يخطفن الأطفال معهن في حين يحرم الحج إلى بيت الله بدون محرم، فكيف بتلك النساء أن يركبن مع أجنبي. أي دين وعقيدة تحلل ما فعلنه وماذا سيفعلن في اليمن هل سيسقطن الطائرات الأميركية بدون طيار أم هل سيحررن اليمن من الأميركان ويصلحن أوضاع اليمن ويشرفن على القاعدة، أي شرع وأي دين يجيز لهن أن يذهبن بدون علم أهاليهن ويخطفن أطفالا معهن".

كما سرد أبو صالح تفاصيل رحلتهم إلى جازان لاستلام أطفالهم المخطوفين، وقال "كنا أكثر من 20 شخصاً من عائلات الأطفال وعائلات السيدتين، أقلعنا من مطار القصيم بطائرة خاصة بأمر من وزير الداخلية الأمير محمد بن نايف".

وتابع "اتضح أن في الطائرة عددا من أعيان بريدة ودكتور بجامعة القصيم ومندوبين من حقوق الإنسان والشيخ الداعية الشايع، وكانت آثار الصدمة والاندهاش واضحة على الجميع". ويتابع "عند هبوط الطائرة الخاصة بجازان بنصف ساعة انتقلنا إلى مبنى ووجدنا فيه السيدتين والأطفال ومنهم ابن أخي، ويشير إلى حالة عدم التصديق وقتها لما جرى. وأضاف قائلا "لم أصدق ما شاهدت وأنا أشاهد نساء يذهبن للجهاد ويختطفن أطفالا صغار ليجاهدن بهم ونساء لا محرم معهن أي فكر وأي جهل هذا". وكشف أبو صالح أنه كان يتضامن معهن سابقا، ولكن اليوم وبعد أن شاهد الأطفال الذين اختطفنهم ذكر أنه يتمنى ألا يخرجن من السجن. وقال أيضاً عند مقابلة السيدتين لم يسمع من والد أحدهما إلا البكاء ويحمد الله على أنه تم القبض عليها.

من جانبه، تدخل الدكتور الرويشد من هيئة حقوق الإنسان وقال لهن: "أمركن غريب لو دخل عليكن ضابط من دون سجانة لأقمتن الدنيا ووصفتن ذلك بالاعتداء عليكن، أما خروجكن مع أجانب وبالليل وفي الخلاء فالأمر عادي جداً بالنسبة لكم".

واختتم تغريداته بالقول: "في تلك اللحظة تعهدت إحداهن أمام الجميع بالالتزام بما يقول والدها، وألا تخرج عن شورته وأن يكون هو وكيلها من اليوم"، كما طالب والد أحد الأطفال برفع دعوى ضد السيدتين لخطفهما ابنه.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

شروط لمشاركة المرأة السعودية في المحافل الدولية: "اللغة".. والشهادة أولاً

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 23 جماد ثانى 1435هـ - 23 أبريل 2014م
اضغط هنا

الرياض - فيصل المخلفي
حددت وزارة الخارجية مشاركة السعوديات في المحافل الدولية، بخاصة المشاركة في الندوات الأكاديمية أو الثقافية، ومن أهم الشروط التي يجب توافرها: إتقان اللغة الأجنبية، والحصول على شهادة أكاديمية. وعلمت «الحياة» أن وزارة الخارجية دعت الإدارات الحكومية أخيراً إلى تزويدها بمعلومات عن المرشحات اللاتي يشاركن في المؤتمرات الدولية ذات العلاقة بالمرأة، ليتسنى لها جمعها في «مركز المعلومات بالوزارة»، الذي يخضع لفترة تحديث حالياً.
واشترطت الوزارة أن تتوافر شروط عدة في المرأة السعودية المشاركة في المؤتمرات الدولية، منها «أن تكون حاصلة على أحد الشهادات (دكتوراه، ماجستير، بكالوريوس)، وأن تكون المرشحة سبقت لها المشاركة في أحد المؤتمرات أو الندوات خارج المملكة وألقت كلمة أو بياناً بذلك، وأن يسبق لها أن قدمت بحوثاً تم نشرها في مجال التخصص المعني بشؤون المرأة، إضافة إلى إجادة إحدى اللغات الأجنبية، ما يسهل عليها التواصل، وتزويد المركز بصورة من الشهادات العلمية كافة التي حصلت عليها المرشح، وكذلك من أبحاثها وإصداراتها ذات الصلة بحقوق الإنسان والمرأة». وفي شأن المشاركة الثقافية، اشترطت الوزارة على المرشحة أن تكون قامت بكتابة أو نشر مقالات صحافية في مجال شؤون المرأة، وأن تكون لها مشاركات فاعلة في المنتديات الثقافية، وأن سبقت لها المشاركة في اجتماعات أو ندوات أو محاضرات داخل المملكة أو خارجها.

"الشورى" يؤجل التصويت على توصية تمنح مميزات للقاضي المحال إلى التقاعد "تأديبياً"!

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 23 جماد ثانى 1435هـ - 23 أبريل 2014م
اضغط هنا

الرياض - حياة الغامدي
رفض أعضاء في مجلس الشورى أمس توصية تقدمت بها لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية، تنص على أن إحالة القاضي إلى التقاعد - للأسباب المنصوص عليها في تلك المواد - تعني استحقاقه جميع مميزات التقاعد المالية، حتى في حال عدم إكمال مدة الخدمة التي يستحق بها التقاعد المبكر.
وخلال مناقشة التقرير الذي تم تأجيل التصويت عليه لجلسة مقبلة، في شأن طلب تفسير عبارة «الإحالة إلى التقاعد» الواردة في المواد (51) (69) (82) من نظام القضاء «السابق»، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 64) وتاريخ 14-7-1395هـ، وما إن طرح نائب رئيس اللجنة الدكتور فالح الصغير توصيته حتى بدأ الأعضاء بمعارضة ما طرحه.

وقال العضو سليمان الحميد الذي كان من أوائل المعترضين على القرار: «التوصية مخالفة لأنظمة التقاعد، ومن ليس المنطقي إعطاء القضاة مستحقاتهم المالية في حال التقاعد التأديبي أسوة بموظفي الدولة الذين تقاعدوا عند سنهم القانونية»، متسائلاً: «أين مبدأ العدل»؟

ورأى الحميد أنه من غير المقبول إعطاء معاشات للقضاة المحالين إلى التقاعد لأسباب تأديبية ولا يستحقون معاشات تقاعدية، بينما الموظفون الآخرون الذين يحالون إلى التقاعد لأسباب غير تأديبية ولهم المدد نفسها يُحرمون من المعاشات، فكيف يجوز منحهم حقوق تميزهم عن الآخرين بدون مبرر نظامي واضح؟

وعارض العضو محمد الدحيم التوصية، بالقول: «ما توصلت إليه اللجنة من تفسير هو على نظام ملغى بنظام جديد صادر بمرسوم ملكي، وهو معارض لنظام التقاعد المدني».

بينما دعت العضو زينب أبوطالب مؤسسات الدولة إلى تفسير الأنظمة على جهة الاختصاص، وهو مجلس الشورى، فبعض الإدارات القانونية في الوزارات تتجاوز مقتضى عملها في تفسير الأنظمة، مضيفة: «يجب على مسؤولي الإدارات الحكومية تفسير الأنظمة المعنية بخدمة المواطنين، خصوصاً في ما يتعلق بالأمور المالية والامتيازات التي تحقق ضمان العيش الكريم للمواطن».

وشدد العضو حمد الحسون في مداخلته على أنه كان يتمنى إشراك بعض الأعضاء المختصين في اللجان الأخرى، لاسيما القانونيين في التفسير الذي ذهبت إليه اللجنة.

وقال: «أنا أعارض تفسير اللجنة لأسباب عدة، منها أنه - وبحسب التفسير - سيشجع أكثر على التقديم على السلك القضائي، وذلك لنيل المزايا التي يحظون بها، إذ إن بمجرد حصوله على وظيفة قضائية ولو ليوم واحد فيحق له وفق رؤية اللجنة جميع المميزات المالية والتقاعدية بعد تقاعده».

وبعد الاستماع إلى عدد من الآراء وافق المجلس على منح اللجنة فرصة لعرض وجهة نظرها تجاه ما أبداه الأعضاء من ملاحظات وتساؤلات وطرحها في جلسة مقبلة.

وأكد أعضاء من مجلس الشورى خلال المناقشات للتوصية أنه لا تجب المقارنة بين موظفي الدولة في قطاعاتها المختلفة والمنتمين إلى السلك القضائي والقضاة خصوصاً، معتبرين أن المادة الـ25 من نظام هيئة التحقيق والادعاء العام تتطابق مع المادة الـ82 من نظام القضاء الذي يناقشها المجلس لتفسيرها. وتساءلوا عن كيفية التعامل مع المادة في نظام هيئة التحقيق والادعاء العام النافذ حالياً.

وبيّن مساعد رئيس مجلس الشورى الدكتور فهاد الحمد أن المجلس سيشرع في الجلسة المقبلة بمناقشة توصية لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب، التي تنص على الموافقة على ملاءمة درس مقترح مشروع نظام مكافحة التسول المقدم من عضوي المجلس الدكتور سعد مارق والدكتور ناصر الشهراني، بموجب المادة الـ23 من نظام المجلس.

وكان المجلس تطرق إلى تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب الذي قدمه رئيس اللجنة عبدالعزيز الهدلق، ويتكون المشروع من 11 مادة تهدف إلى سن تدابير وإجراءات لتجريم التسول والحد منه، وإيجاد البدائل المناسبة لعلاج هذه الظاهرة ومرتكبيها.

وعرّفت اللجنة التسول بأنه: «استجداء الصدقة والإحسان من الغير في مكان عام أو خاص، وإن كان المتسول غير صحيح البنية أو غير قادر على العمل».

ومن ضمن المقترح أن تقوم وزارة الشؤون الاجتماعية بوضع سجل خاص يتضمن اسم وبيانات كل من يقبض عليه متسولاً والإجراءات التي تتخذ في حقه، وتنشئ الوزارة بموجب أحكام النظام دوراً لرعاية المتسولين، وتختص هيئة التحقيق والادعاء العام بالتفتيش على الدور.

كما يعاقب كل من عاد لارتكاب جريمة التسول بعد اتخاذ الإجراءات المنصوص عليها بالسجن مدة لا تزيد على عامين وبغرامة لا تزيد على 20 ألف ريال، أو بهما معاً، ومصادرة الأموال المحصلة من التسول، وإبعاد الأجنبي عن البلاد، ومنعه من دخول المملكة مدة لا تزيد على خمسة أعوام.

الحياة
AL HAYAT

"أكاديميات" يؤكدن دور المرأة في صناعة جيل وسطي

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 23 جماد ثانى 1435هـ - 23 أبريل 2014م
اضغط هنا

المدينة المنورة - مصلح مطر وإبراهيم الجابري
أكدت باحثات وأكاديميات مشاركات في المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة الإرهاب الذي تنظمه الجامعة الاسلامية، أهمية دور الأسرة والمرأة العاملة بمؤسسات المجتمع في مكافحة الإرهاب والحد من الغلو والتطرف وصناعة الوجدان الثقافي والوطني للأجيال.
وأوضحت الأستاذ بكلية الحقوق بجامعة باتنة في الجزائر الدكتورة رقية عواشرية أن المرأة تؤدي دوراً كبيراً في المجتمع بداية من الأسْرة وحتى المؤسسات التربوية والصحية، مؤكدة أن المرأة تعد عماد الأسرة خصوصاً في الوطن العربي حتى إنها تتقمص دور الأب من جانب تنشئة الطفل كونه أكثر احتكاكاً بوالدته، فيتلقى منها الكثير من الخصال، كما يتعين أن تلعب هذا الدور في المؤسسات التربوية والمؤسسات الصحية.
وأضافت: «عند حماية المرأة لتلك القيم فإنها تنقلها في المدرسة إلى الأجيال المقبلة، وإن كانت المؤسسة صحية تنقل القيم من خلال التعاملات وتغرس روح التعاون والإنسانية».
وقالت: «إنه عند مقارنته دور الأسرة بين الحاضر والماضي نجد أنّ الأسرة في الماضي تؤدي دورها ولم تشهد مثل هذه الظواهر الغريبة على المجتمع العربي والإسلامي على وجه الخصوص، ولما فقدت الأسرة شيئاً من ذلك الدور، خصوصاً بعد خروج المرأة للعمل وبات الاجتماع العائلي نادراً شهدت المجتمعات بعض تلك الآثار الهدّامة لها»
من جهتها، بينت الباحثة الدكتورة أميرة فوزي أن موضوع الإرهاب غاية في الأهمية في الوقت الحالي في ظل ما تشهده المجتمعات من صراعات وجرائم إرهابية، مؤكدة دور الداعيات الإسلاميات في التحذير من مخاطر الإرهاب والحد منه في المجتمعات كونهن على علم ودراية بمفهوم الدين الصحيح ولا يوجد لديهن خلط بين الدين والإرهاب كما ارتبط في أذهان الكثيرين والمدخل المغلوط الذي دخلوا به إلى الشبان حول الإسلام وأنه منبع الإرهاب.
وأفادت بأن الأسرة والمرأة تحديداً لهما دور في مكافحة الإرهاب، منوهة بأن هناك خطراً كبيراً يهدد الأجيال الناشئة وهو «الإعلام» الذي يبث سمومه في عقولهم كمواقع التواصل الاجتماعي وبعض القنوات الفضائية والبرامج التي تسعى إلى انتشار الإرهاب.
بدورها، ترى الباحثة من كلية التربية بجامعة عين شمس في القاهرة الدكتورة هدى عبدالمؤمن أن انتشار الإرهاب المرتبط بالدين والمذاهب يصب في سبب سياسي رئيس اتخذ من الدين جسراً للإرهاب، وأنه حينما يستخدم الدين لأغراض سياسية يصل إلى الإرهاب.
وأضافت «لتفادي الخلط بين الدين الإسلامي والإرهاب يجب أن تشارك جهات عدة بذلك من الأسرة والتعليم والتربية والبيئة والإعلام، ويجب أن يتم التركيز على منشآت التنمية الاجتماعية لإيصال الصور الصحيحة للدين الإسلامي، والتوضيح للأبناء الفرق بين الدين ومظاهر التدين، وإيصال صورة الدين الحنيف الذي وضحه النبي عليه الصلاة والسلام.
وأضافت الباحثة أنها تتوقع خروج مؤتمر مكافحة الإرهاب الثاني الذي يضم قائمة أسماء من الباحثين والمتخصصين من العلماء من مختلف الدول بتوصيات يُسهم تنفيذها في الحد من الغلو والتطرف، ويعزز نشر الوسطية في المجتمعات العربية والإسلامية، مؤكدة أهمية تكاتف المؤسسات الاجتماعية والسياسية والثقافية كافة، مشيرة إلى أن الإرهاب نتاج ظروف اجتماعية وسياسية واقتصاديه تحيط بالمجتمع.

"الشورى" يوافق بالأغلبية على تعديل نظام المرور

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 23 جماد ثانى 1435هـ - 23 أبريل 2014م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
نظر مجلس الشورى اليوم (الثلثاء) في جلسته العادية الثانية والثلاثين برئاسة رئيس المجلس الدكتور عبد الله آل الشيخ في عدد من الموضوعات المطروحة على جدول أعماله.
وأفاد مساعد رئيس مجلس الشورى الدكتور فهاد الحمد بأن المجلس استهل جدول أعماله بالاستماع لوجهة نظر لجنة الشؤون الأمنية بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه تعديل بعض مواد نظام المرور الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/85 وتاريخ 1428/10/26هـ تلاها رئيس اللجنة الدكتور سعود السبيعي،مشيراً إلى أن المجلس بالأغلبية على تعديل وإضافة بعض المواد على نظام المرور.
وأوضح الحمد أن المجلس استمع إلى تقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بشأن طلب تفسير عبارة " الإحالة على التقاعد " الواردة في المواد 51 ، 69 ، 82 من نظام القضاء (السابق) الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ 64 وتاريخ 1395/7/14هـ تلاه نائب رئيس اللجنة الدكتور فالح الصغير.
وأوصت اللجنة "بأن إحالة القاضي على التقاعد للأسباب المنصوص عليها في تلك المواد تعني استحقاقه جميع مميزات التقاعد المالية ولو قبل إكمال مدة الخدمة التي يستحق بها التقاعد المبكر".
وبعد طرح تقرير اللجنة وتوصيتها للمناقشة لم يؤيد عدد من الأعضاء توصية اللجنة، لافتين إلى ضرورة المساواة بين موظفي الدولة، إذ إن الإخلال بالواجب الوظيفي ومن ثم إيقاع العقوبات التأديبية على الموظف لا يوجب معه منحه راتباً تقاعدياً بحسب نظام التقاعد المدني .
في حين رأى عضو آخر بضرورة الرجوع إلى المادة 18 من نظام التقاعد المدني التي حددت حالات استحقاق المعاش التقاعدي.
وقال أحد الأعضاء: "إن ما قامت به اللجنة ليس تفسيراً لتلك المواد بل منحت حكماً وأعطت نتيجة، وليس للجنة أن تمنح حكماً بعيداً عن نظام التقاعد المدني، من جهته رأى عضو آخر عدم وجود ضرورة لصدور تفسير لهذه المواد لكونها ضمن مرحلة قد انتهت لنظام سابق".
فيما أكد بعض الأعضاء أنه لا يجب المقارنة بين موظفي الدولة في قطاعاتها المختلفة وبين المنتمين للسلك القضائي والقضاة خصوصاً، وبين أحد الأعضاء أن المادة 25 من نظام هيئة التحقيق والإدعاء العام تتطابق مع المادة 82 من نظام القضاء الذي يناقشها المجلس لتفسيرها، وتساءل عن كيفية التعامل مع تلك المادة في نظام هيئة التحقيق والإدعاء العام النافذ حالياً.
وبعد الاستماع لعدد من الآراء وافق المجلس على منح اللجنة فرصة لعرض وجهة نظرها تجاه ما أبداه الأعضاء من ملحوظات وتساؤلات وذلك في جلسة مقبلة.
وأضاف الدكتور فهاد الحمد أن المجلس ناقش بعد ذلك تقرير اللجنة الخاصة، بشأن دراسة مشروع "نظام حماية اللغة العربية في المملكة العربية السعودية" والمقدم من عضو المجلس الدكتور سعود السبيعي وفق المادة (23) من نظام مجلس الشورى تلاه رئيس اللجنة الدكتور حاتم المرزوقي.
وأوصت اللجنة بالموافقة على مشروع نظام حماية اللغة العربية في المملكة، وبدعم مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز الدولي لخدمة اللغة العربية مالياً وإدارياً على نحو يمكنه من تحقيق أهداف مشروع نظام حماية اللغة العربية بالمملكة.
ويهدف مشروع النظام إلى حماية اللغة العربية بوصفها من مقومات الهوية الوطنية.
ويطالب مشروع النظام جميع الجهات الحكومية وغير الحكومية باستعمال اللغة العربية في أسمائها وجميع أعمالها، كما يلزمها بالتحدث باللغة العربية في المحافل الدولية وفي الاجتماعات واللقاءات الرسمية سواء كان ذلك داخل المملكة أو خارجها.

وأضافت اللجنة حكماً جديداً يلزم المدارس الأجنبية تضمين مناهجها برنامجاً خاصاً باللغة العربية.
كما ضمنت اللجنة مادة جديدة لمشروع النظام تتضمن حكماً تمكينياً يتولى بموجبه مركز خادم الحرمين الشريفين الدولي لخدمة اللغة العربية تطبيق أحكام هذا النظام واقتراح لوائحه التنفيذية.
وبعد طرح تقرير اللجنة وتوصياتها للمناقشة لاحظ عدد من الأعضاء في مداخلاتهم على التقرير خلو مشروع النظام من العقوبات، كما لم يتطرق المشروع لدور التعليم والإعلام بشكل كاف في النظام مع أهمية دورهما.
كما لاحظ أحد الأعضاء عدم وجود سلطة مختصة تراقب تنفيذ أحكام هذا النظام، وقال آخر: " إن اللجنة قد أقحمت مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز الدولي لخدمة اللغة العربية وهو جهة غير حكومية ولا تملك سلطة المراقبة، وكان من الأجدى أن تنيط بمواد النظام لوزارة الثقافة والإعلام لتنفيذ أحكامه"، كما أكد عدد من الأعضاء على أهمية وجود جهة تصدر اللوائح التنفيذية للنظام.
واقترح أحد الأعضاء تطوير هذا المشروع لأن يصبح نظاماً لمركز الملك عبد الله الدولي لخدمة اللغة العربية.
وطالب عضو آخر بدراسة مخرجات مناهج اللغة العربية والإشراف على معلمي اللغة العربية وكذلك المترجمين، كما أيده عضو آخر قائلاً "لحماية اللغة العربية لا بد من ضمان تقديمها بالشكل المطلوب في الجهات التعليمية".
من جهة أخرى طالب أحد الأعضاء "بإيجاد مواد تلزم الجهات الحكومية بالتعامل باللغة الفصحى البسيطة المنطوقة والمكتوبة، والإلزام بضرورة الحصول على معدل محدد في اللغة العربية لشهادة الكفاءة المتوسطة".
وأشار أحد الأعضاء إلى أن مشروع النظام ركز على تمكين اللغة العربية وحمايتها، ولم تتناول مواده جانب إثراء اللغة كإنشاء مجمع للغة العربية في المملكة العربية السعودية، وقال " إن مواد مشروع النظام جمعت العديد من المواد والتعليمات والأوامر السامية الخاصة بحماية اللغة العربية وتمكينها ولم تضع مواداً تثري اللغة العربية ومكانتها".
وبعد الاستماع إلى العديد من المداخلات وافق المجلس على منح اللجنة فرصة لعرض وجهة نظرها تجاه ما أبداه الأعضاء من آراء على مواد مشروع النظام وذلك في جلسة قادمة.
وأشار مساعد رئيس مجلس الشورى إلى أن المجلس سيشرع في جلسة قادمة بمناقشة توصية لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب التي تنص على الموافقة على ملائمة دراسة مقترح مشروع نظام مكافحة التسول المقدم من عضوي المجلس الدكتور سعد مارق والدكتور ناصر الشهراني بموجب المادة 23 من نظام المجلس.
وكان المجلس استمع إلى تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن الموضوع تلاه رئيس اللجنة الأستاذ عبد العزيز الهدلق ويتكون المشروع من 11 مادة تهدف لسن تدابير وإجراءات لتجريم التسول والحد منه وإيجاد البدائل المناسبة لعلاج هذه الظاهرة ومرتكبيها.

مدير نادي "إرادة للمعوقين":

اعتماد البطاقة الطبية الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة.. قريباً

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 23 جماد ثانى 1435هـ - 23 أبريل 2014م
http://www.alriyadh.com/929583

الخبر - ابراهيم الشيبان
كشف مدير نادي إرادة للمعوقين والمدرب الدولي المعتمد فواز الدخيل بقرب اعتماد البطاقة الطبية الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة لحل المدة الزمنية لانتظار المعوقين المتزوجين في عملية أطفال الأنابيب، وذلك بعد اجتماع عقده مؤخراً عدد من ذوي الاحتياجات الخاصة مع وزير الصحة ووكيل الوزارة للشؤون الطبية ووعدهم بدراسة هذا الموضوع واعتماده قريباً بإذن الله.

جاء ذلك في تصريح له بعد تقديمه لورشة عمل بعنوان "مهارات وفنون التواصل والتعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة" وذلك ضمن فعاليات ملتقى القدرات لذوي القدرات الخاصة الذي تنظمه الرئاسة العامة لرعاية الشباب ممثلة في الإدارة العامة للهيئات الشبابية بالخبر.

وبيّن الدخيل بأن هناك نية لإقامة المؤتمر الخليجي التطوعي الثالث في السعودية والذي يحتوى على عدد من البرامج التطوعية لأشخاص ذوي الإعاقة وذلك بعد توصيات خرجت من المؤتمر الثاني للعمل التطوعي الذي أقيم مؤخراً في البحرين، مؤكداً بأن هذه البرامج ستسهم بإذن الله في تطوير قدرات الأشخاص ذوي الإعاقة في المجالات التنموية والتطوعية.

وقد شهدت فعاليات اليوم الثاني ضمن برنامج القدرات الثاني لذوي القدرات الخاصة محاضرة بعنوان التعامل مع المعوقين ضمن مشروع محو الأمية المعرفية المجتمعية قدمها الأستاذ فواز الدخيل لكل من يريد أن يكون محترفا في فن التعامل مع جميع فئات ذوي الاحتياجات الخاصة ولكل معلم ومعلمة ومشرف ومشرفة ومدرب ومدربه يريد التحاور مع جميع فئات الطلاب (حركي - سمعي – بصري) ولكل الدعاة وأئمة المساجد الذين يريدون المهارات الصحيحة لتوصيل المعلومة إلى جميع فئات المجتمع من ذوي الاحتياجات الخاصة لكل مديري ورجال الاستقبال والإدارات في القطاعات الحكومية الخاصة، وأيضاً لكل شخص يهتم بزيادة خبرته في جميع الفنون وطرق التعامل مع فئات ذوي الاحتياجات الخاصة.

طالبت بوضع ضوابط لتصاريح العمل الموقتة

غرفة الرياض تحذّر ·العمل" من ممارسات استغلالية للوافدين بهدف العمل لدى الغير برواتب أعلى

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 23 جماد ثانى 1435هـ - 23 أبريل 2014م
http://www.alriyadh.com/929556

الرياض – فهد الثنيان

اطلقت غرفة الرياض تحذيراتها لوزارة العمل بشأن تساهل بعض مكاتب العمل بإعطاء العمال الوافدين الذين لديهم دعاوى عمالية مع اصحاب العمل تصاريح عمل موقته تسمح لهم بالعمل لدى الغير بمجرد رفع الدعوى من العامل بمكتب العمل. ووفقا لمعلومات تحصلت عليها "الرياض" فقد خاطبت غرفة الرياض رسميا وزارة العمل موضحة بأن هذة الممارسات أدت وستؤدي الى استغلال بعض العمال الوافدين لهذا الاجراء للعمل لدى غير كفلائهم برواتب اعلى.

وكذلك افتعال الدعاوى من اجل ذلك وتركهم العمل فور قيامهم برفع الدعوى العمالية مما سيعمل على الاضرار بمصالح أصحاب العمل وافشاء اسرار العمل لدى المنافسين الذين ستعمل لديهم تلك العمالة بإغراءات الرواتب العالية. ولحل المشكلة التي تضرر منها الكثير من اصحاب العمل السعوديين اقترحت غرفة الرياض أن يعاد النظر في هذا الإجراء وأن يتم بحث الضوابط اللازمة لذلك بمشاركة أصحاب العمل بما يكفل حفظ حقوق ومصالح العامل وصاحب العمل.

واقترحت غرفة الرياض بأن تكون أحد هذه الضوابط معرفة مدى موافقة صاحب العمل على استمرار عمل العامل الذي اقام الدعوى، وذلك باستمراره في عمله لدى صاحب العمل الاساسي لحين انتهاء الدعوى وصدور حكم أو تسوية ودية عليها، وفي حالة موافقة صاحب العمل على ذلك رسمياً لا يتم اعطاء العامل التصريح المذكور. وتعليقا على هذه الممارسات التي تتم في سوق العمل المحلي اكد ل "الرياض" المهندس منصور بن عبدالله الشثري عضو مجلس الادارة ورئيس لجنة الموارد البشرية بغرفة الرياض ان لديهم خطة لرصد الظواهر السلبية في سوق العمل والتعاون مع وزارة

العمل لإيجاد حلول لها تساعد في تحسين بيئة العمل وحفظ حقوق جميع الاطراف. مشيرا بأن العام الماضي شهد اطلاق وزارة العمل للعديد من التنظيمات لحفظ حقوق العمالة الوافدة منها نظام حماية الاجور وكذلك السماح لها بنقل خدماتها في حال لم يحافظ صاحب العمل على التزامه بإصدار وتجديد رخصة العمل والاقامة في مواعيدها الرسمية.

"الصحة": 108 مليارات ريال لتطوير وتوسيع الخدمات الطبية

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 23 جماد ثانى 1435هـ - 23 أبريل 2014م
اضغط هنا

نايف الحربي – الرياض
دشن وكيل وزارة الصحة للإمداد والشؤون الهندسية الدكتور صلاح المزروع، أمس، أعمال الملتقى السعودي الثاني لتخطيط وتصميم المستشفيات، الذي تنظمه شعبة معماريي المباني الصحية التابعة للجمعية السعودية لعلوم العمران، تحت عنوان «الثوابت والمتغيرات في تخطيط المستشفيات» في فندق الريتز كالرتون بالرياض ويستمر ثلاثة أيام، بحضور وكيل وزارة الصحة للشؤون الهندسية المهندس أحمد بن علي البيز.
وألقى خلاله المهندس أحمد البيز كلمة استعرض فيها التطور الذي شهده القطاع الصحي في المملكة بفضل الله ثم بفضل ما يوليه خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - من اهتمام ورعاية بهذا المرفق الحيوي، مستشهدًا في ذلك السياق بما أمر به - أيده الله - في ميزانية الدولة للعام الجاري من تخصيص مبلغ 108 مليارات ريال لتطوير وتوسيع الخدمات الصحية والاجتماعية في المملكة.
وأضاف أن توجيهات المليك المفدى أسهمت منذ توليه مقاليد الحكم في 26 جمادى الآخرة 1426هـ في تحسين أداء القطاع الصحي بالمملكة، حيث نتج عنها زيادة في عدد المستشفيات التخصصية، وإنشاء مراكز للعناية المركزة وخمس مدن طبية متكاملة بسعة سريرية تقدر بأكثر من سبعة آلاف سرير مرجعي، وهي: مدينة الملك فهد الطبية في الرياض لخدمة المنطقة الوسطى، ومدينة الملك عبدالله الطبية في مكة المكرمة لخدمة المنطقة الغربية، ومدينة الملك فيصل الطبية لخدمة المناطق الجنوبية، ومدينة الأمير محمد بن عبدالعزيز لخدمة المناطق الشمالية، ومدينة الملك خالد لخدمة المنطقة الشرقية.
وأكد أن الاستراتيجية الوطنية الصحية العشرية التي تنتهي عام 2020م تحت شعار (المريض أولًا) تأتي متسقة مع استراتيجية الرعاية الصحية في المملكة، كونها تركز على تحسين خدمات الرعاية الصحية المقدمة للمواطنين، ابتداءً من الرعاية الصحية الأولية، وانتهاءً بالخدمات العلاجية المتخصصة.

صحة الشرقية تحقق مع مقصرين في مستشفى القطيف

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 23 جماد ثانى 1435هـ - 23 أبريل 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140423/Con20140423694331.htm

هبة الزاهر (القطيف)
طالب المشرف على الشؤون الوقائية في الإدارة العامة للشؤون الصحية في الشرقية الدكتور خالد التركي في تقرير رفعه لمدير عام الشؤون الصحية بالمنطقة الدكتور صالح الصالحي، بالتحقيق مع المقصرين في مستشفى القطيف لعدم تبليغهم عن إصابة شاب سعودي 25 سنة بمرض كورونا توفي السبت الماضي ومحاسبتهم، مشيرا إلى أن هذه ليست المرة الأولى التي لم يبلغوا فيها عن أمراض معدية.

وبين التركي أن مدير الطب الوقائي في القطيف أفاد بأن المريض توفي في العناية المركزة السبت الماضي، موضحا أن معلومة الإصابة جاءت إليهم من مدير عام الإدارة العامة للأمراض المعدية في وزارة الصحة، مشيراً إلى أن المكتب الوقائي في القطيف طلب بالشخوص في مستشفى القطيف المركزي لمعرفة ملابسات الحالة والتأكد من عدم وجود حالات مشابهة في العناية المركزة واستكمال الإجراءات للمخالطين للحالة سواء في المستشفى أو المنزل أو العمل.

إلى ذلك أكد لـ «عكاظ» المتحدث الرسمي باسم الإدارة العامة للشؤون الصحية بالمنطقة خالد العصيمي، صحة التقرير الذي رفعه مدير الطب الوقائي في الشرقية لمدير عام الشؤون الصحية في المنطقة، وقال في بيان لاحق إنه في إطار حرص صحة الشرقية على التواصل مع الوسائل الإعلامية فإننا نوضح بشأن ما تم تداوله مؤخراً في وسائل التواصل الاجتماعي، والمتمثل بمستند رسمي صادر من إحدى الإدارات المختصة بالطب الوقائي يتضمن بأن مستشفى القطيف المركزي بغرفة العناية المركزة لم يقم بالإبلاغ عن الحالة.

وأضاف، مثل هذه الحالة لا يعتد بها حسب المعايير التي وضعتها منظمة الصحة العالمية لإيجابية مثل هذه الحالات، فيما صدر توجيه بإحالة المقصرين بمستشفى القطيف المركزي لعدم التبليغ عن الحالة إلى التحقيق ومحاسبتهم وتقصي الأمر وراء سبب ذلك وتحديد مسؤولية المتسبب واتخاذ الإجراءات النظامية المناسبة حياله، علما بأن نتائج الفحص النهائية كانت سلبية.

وأكد أن صحة الشرقية تسعى بشكل مستمر على أن تكون مستشفياتها وكافة قطاعاتها الصحية تعمل بجاهزية لاستقبال أية حالة مشتبه بها واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها، والتعامل معها بما يتماشى مع المعايير الوطنيَّة والعالميَّة لمكافحة العدوى.

من جانبها أكدت أسرة الشاب الذي توفي وقيل إنه مصاب بمرض كورونا، عدم تلقيها بلاغا من الجهات الرسمية أو المستشفى يتضمن سبب وفاة ابنها بهذا الفيروس، وقالت الأسرة «إن سبب الوفاة ناجم عن التهاب حاد مع نوبة سل في الصدر»، مضيفة لا نؤكد ولا ننفي ما تم تداوله في وسائل التواصل الاجتماعي بشأن وجود خطاب يتضمن طلبا للتحقق من الأمر لوجود اشتباه في نتيجة المختبر، حيث إن الأمر في حاجة لعينة أخرى للتأكد وللأسف ابننا انتقل إلى رحمة الله ولا يمكن أخذ أي عينة منه.

إنهاء 40٪ من قضايا الصلح في "جزائية الرياض"

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 23 جماد ثانى 1435هـ - 23 أبريل 2014م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140423/Con20140423694337.htm

عبدالله الداني (جدة)

مكن مكتب الصلح بالمحكمة الجزائية بالرياض من إنجاز 40 في المائة من القضايا خلال العام الماضي 1434هـ، كما وصلت نسبة القضايا المتعذر فيها الصلح 10 في المائة، وسجلت نسبة القضايا المحفوظة لعدم المراجعة من قبل مقدميها 25 في المائة من حجم كافة القضايا، ووصلت نسبة القضايا المحالة من المكتب القضائي والمحالة من الإحالات 25 في المائة.

وأظهر تقرير مكتب الصلح بجزائية الرياض أن قضايا الصلح التي نظرت تمثلت في القضايا الأسرية والزوجية والخلافات الشخصية، كما أنه يتم الصلح في بعض القضايا العائلية مباشرة دون تقييد لها عندما يحضر أحد الطرفين مطالبا بالصلح مع الطرف الآخر بسرية تامة حفاظا على كيان الأسرة.

وأوضح أمين عام مركز المصالحة بوزارة العدل الشيخ عبدالعزيز بن ناصر الزيد أن مكاتب الصلح يعمل بها عدد من المتخصصين من حملة المؤهلات الشرعية والاجتماعية وتقوم بالتوجيه والمساعدة والخدمات الإرشادية لمن هم بحاجة إليها من كافة أفراد المجتمع لتبين أبعاد مشاكلهم ومن ثم السعي إلى حلها بالتوجيه والإرشاد والصلح.

إنشاء غرفة عمليات موحدة لـ"كورونا"

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 23 جماد ثانى 1435هـ - 23 أبريل 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140423/Con20140423694558.htm

حسين هزازي (جدة)
وجه المهندس عادل بن محمد فقيه وزير العمل ووزير الصحة المكلف بإعداد غرفة عمليات، وتكوين مجلس استشاري للاستفادة من الخبرات والكوادر المتوفرة داخلياً وخارجياً.
واطلع خلال اجتماع مطول عقده أمس، مع قيادات وزارة الصحة بمكتب وزير الصحة بجدة، على المستجدات التي توصلت إليها اللجان الصحية بالوزارة، ومتابعة نتائج الفحوصات المخبرية الخاصة بمرض كورونا.
واستمع الوزير المكلف إلى شرح مفصل عن الجهود المبذولة في الوزارة، إضافة إلى التعرف على آخر ما توصلت إليه اللجنة المكلفة بإجراء الاتصالات الخارجية مع الشركات الطبية والدوائية الدولية والتي يمكن التعاقد معها من أجل إنتاج لقاحات خاصه بالمرض، وذلك بحضور نائب الوزير للشؤون الصحية الدكتور منصور الحواسي ونائب الوزير للتخطيط والتطوير الدكتور محمد خشيم، إضافة إلى وكيل الوزارة المساعد للطب الوقائي الدكتور زياد ميمش، ومدير عام صحة منطقه مكة المكرمة الدكتور عبدالسلام نور ولي، ومدير صحة جدة الدكتور سامي بن محمد باداود ومساعديه للصحة العامة والإمداد، ومديري مستشفيات الملك فهد والملك عبدالعزيز والملك سعود بجدة.

مُعطّلة مُنذ 4 أعوام.. والجثث فوق بعضها في التكييف العادي لساعات

ثلاجة "مستشفى رنية".. انتهاك حرمة الميت ووعود كاذبة للمسؤولين

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 23 جماد ثانى 1435هـ - 23 أبريل 2014م
http://sabq.org/MSXfde

عمر السبيعي- سبق- رنية:
سلسلة من المآسي الإنسانية تحصل في ثلاجة الموتى بمستشفى "رنية"، وقصص يذكرها سكان المنطقة باستغراب، فما بين وضع بعض جثث الموتى على التكييف العادي لساعات طويلة، وإدخال الجثث مع بعضها بعضاً في مدخل "عين" ضيّق لا يتسع إلا لشخص واحد، ونقل الموتى لثلاجات المستشفيات في المحافظات المُجاورة؛ تظل ثلاجة مستشفى رنية" تعاني التقادم، واللامبالاة، والتعطل مُنذ أكثر من 4 سنوات، دون إصلاحها أو استبدالها أو إيجاد حلول بديلة تُلبي حاجة المستشفى إلى ثلاجة بسعة أكبر.
وطالب عددٌ من سكّان محافظة رنية بحقيقة كرامة موتاهم، وتجهيز ثلاجة موتى كبيرة قبل الدفن.

وكانت "سبق" قد تناولت هذه الإشكالية عام 2012م، وفتحت ملف قضية ضيق ثلاجة مُستشفى رنية الذي يخدم 80 ألف نسمة، واعتماده على ثلاث عيون فقط، وما زال هذا الملف كما فتحته "سبق" دون جديدٍ يُذكر، فالثلاجة غالباً ما تكون مُمتلئة بجثث الأجانب الذين تستغرق إجراءات دفنهم أو ترحيلهم مُدة طويلة، ولا يسمح باستقبال المزيد.

إلا أن الكارثة هي تصريح الشؤون الصحية في الطائف على لسان ناطقها الإعلامي، لـ"سبق" في عام 2012م، عندما أكّد أنهم سيُزودون المستشفى بثلاجة موتى جديدة وبسعة أكبر قريباً، وامتدت هذه الوعود لسنتين حتى الوقت الحالي دون نتائج تُذكر، وسط مُطالباتٍ بدعم عاجل لمستشفى رنية بثلاجة ذات سِعة أكبر، بدلاً من اعتماده على صغيرة جداً مُنذ أكثر من خمسة أعوام.

موتى تحت التكييف العادي

"سبق" التقت عدداً من سكان المنطقة لسرد معاناتهم، وقال المواطن "م. ن" لـ"سبق": "قدّر الله وانتقل قريبي لرحمة الله، عها أُدخِل طوارئ مستشفى رنية العام، تمهيداً لوضعه في ثلاجة الموتى، قبل الصلاة عليه اليوم التالي".

وأضاف: "أبلغنا المسؤول عن امتلاء الثلاجة بجثث موتى سابقة، ولا يتوفر غيرها، مُقدّماً اعتذاره عن خدمتنا، وطلب منّا البحث عن حلول أخرى تتمثّل في نقل المتوفى: إما لثلاجة أخرى في المحافظات المجاورة، أو وضعه في إحدى الغرف تحت أجهزة التكييف العادية".

وأكّد أنهم استسلموا للواقع المُر من خلال وضع جثة المتوفى تحت أجهزة التكييف العادية لساعاتٍ طويلة في انتظار الصلاة عليه.

كارثة جثث مُتزاحمة

ومن جانب آخر أشار المواطن سعيد بن محمد إلى واقعة غير إنسانية تتمثل في "رص" أكثر من جثة في صندوقٍ واحد صغير مع عمالة مجهولة، ومضى عليها مُدة طويلة داخل الثلاجة، قائلاً: "لجأ مسؤول ثلاجة مُستشفى رنية العام لوضع شاب عشريني مع جثة عامل مجهول الهوية في صندوق واحد، بعد أن استسلم والده في إيجاد مكانٍ يُؤوي ابنه، في محاولةٍ منه لحفظ كرامة فلذة كبده، ولو بالقليل، تمهيداً للصلاة عليه".

وتساءل قائلاً: "ماذا لو دُفنت جثة أخرى غير المطلوبة من يتحمّل هذا الخطأ؟ أيعقل أن وزارة الصحة تُعاني ضائقة مالية مُنذ خمسة أعوام، ولا تستطيع توفير ثلاجة تحفظ كرامة جثث موتى المُحافظة".

جثث رنية

وذكر المواطن فالح بن عبدالله قصة أخرى لجثة شاب ضاع يومه ما بين استغاثة وطلب الرحمة من مسؤول يبحث عن حلولٍ لحفظة كرامة الميت، وانتهت أخيراً بقناعة ذويه في نقلهم لجثة الشاب لمحافظة مجاورة لديها مُتسع في ثلاجة الموتى.

وأكّد أن سبب بحثهم عن محافظة مُجاورة هو لعجزهم عن إيجاد ثلاجة تحتوي جثة المتوفى في رنية، وكونهم سيستغرقون وقتاً قبل تغسيله والصلاة عليه ودفنه".

وأضاف: "كيف لا تتحرّك قلوب هؤلاء المسؤولين الذين يُشاهدون ذوي موتى وفي ظروف صحية سيئة، وهم يبحثون عن سعة في ثلاجات المحافظات المجاورة؛ طمعاً في إكرام الميّت قبل الدفن".

امتلاؤها بالمجهولين

وذكر المواطن محمد السبيعي، أنه شاهد بعينه ثلاثة عمالة أجنبية، اثنان منهم مجهولا الهوية، في الثلاجة، ومضى عليهم فترة طويلة؛ ما جعل المستشفى يتعذّر عن استقبال حالات الوفيات داخل الثلاجة، واستسلام مواطنين كُثر للواقع المُر، وتعجيلهم الصلاة على ميّتهم حفظاً لكرامته.

وأضاف: "مسؤولو المستشفى يعرفون جيّداً كم عدد حالات الوفيات التي اعتِذر من استقبالها، ويعرفون كم مرة وقعوا في مشاكل مع مواطنين من جرّاء امتلاء الثلاجة التي لا تتسع سوى لثلاث عيون وتُحاول خدمة محافظة كاملة".

وختم حديثه بقوله: "ألم يقرأ أحد مسؤولي مستشفى رنية ما نشرته "سبق" في العام الماضي، من تسليم مستشفى وادي الدواسر جثّة مواطنة لآخرين بالخطأ ولم يُكتشف ذلك إلا عقب دفنها وبحث أبنائها عن والدتهم التي اختفت بشكلٍ مُفاجئ من الثلاجة؟!".

حرج المستشفى

وعاد المواطن عايض بن فايز للحديث عن قصة حدثت قبل عامين، عندما لقي تسعة أشخاص مصرعهم في حوادث مرورية حدثت في توقيت واحد، قائلاً: "وقع مستشفى رنية في حرجٍ عندما تلقى تسع وفيات في ليلة واحدة؛ ما جعل مسؤولي الثلاجة يقومون بإدخال ثلاثٍ منهم في الصناديق المُتوفرة، ويتعذّر إدخال الجثث الست الأخرى".

وأضاف: "اضطر ذوو ثلاثة من المتوفين إلى نقلهم لقسم الحالات الحرجة، ووضعها أمام أجهزة التكييف العادي لساعاتٍ طويلة، بينما تعجّل ذوو الثلاثة الآخرين الأمر، واستلموهم تمهيداً للصلاة عليهم، عقب أن فشلوا في إيجاد أماكن شاغرة لهم".

اعتراف مسؤول

من جانب آخر اعترف أحد مسؤولي مستشفى رنية -والذي طلب عدم الإفصاح عن هويته- بموافقته على ما ذكرته "سبق" من قصص ثلاجة المستشفى الصغيرة جداً، والتي لا تفي بخدمة مستشفى كامل.

وأكّد في اعترافٍ آخر بأن حالات وضع الأطفال "الخُدّج" مع جثث الكبار الأخرى في صندوقٍ واحد تكرّر لِمرات عِدة؛ لكون هذه إمكانات الثلاجة فحسب.

وأضاف "المسؤول": "رفعنا كثيراً في عهد الإدارات السابقة للشؤون الصحية في الطائف، مُطالبين بإصلاح ثلاجة أخرى قديمة، وتتسع لـ 12 عيناً، وقد تقضي على إشكاليات ضيق الثلاجة لو تم تفعيلها مع الثلاجة الحالية ليُصبح المستشفى لديه 15 عيناً بالثلاجة".

ولفت إلى أنهم كثيراً ما يستقبلون حالات وفيات كُثر، ويجدون أنفسهم في حرجٍ أمام إمكاناتهم المُقتصرة على ثلاجة لا تتسع سوى لثلاث عيون فقط.

وأكّد أنها ما زالت مُعطّلة منذ أربعة أعوام، والشؤون الصحية تقول إنها تحتاج إلى قطع صيانة، إلا أن انتظار القطع أصبح حِلماً لعودتها للعمل، نافياً عِلمه بما تنوي فعله الشؤون الصحية وتزايد طلبات وحاجة المستشفى إلى ثلاجة أكبر.

وعود مسؤول

وكان المُتحدث الإعلامي للشؤون الصحية في الطائف سراج الحميدان، قد أكّد لـ"سبق" قبل عامين عند سؤاله عن تعطّل الثلاجة الأخرى التي تتسع لـ 12 عيناً، واعتماد المحافظة على واحدة صغيرة لا تتسع سِوى لثلاث عيون، أن: "تعطّل الثلاجة السابقة كان ناتجاً عن توقف بعض القطع الداخلية"، مشيراً إلى أن الشؤون الصحية ستزود المستشفى بأخرى جديدة، وبسعة أكبر قريباً".

وبسؤاله مجدداً عن تصريحه السابق، قال لـ"سبق": "تم الرفع لإدارة مشاريع الشؤون الهندسية، لإنشاء مبنى للثلاجة، وسوف يتم طرح المشروع في منافسة".

"التعليم": لجنة للإشراف التربوي تزور المدرسة غداً للتحقيق حول القضية

معلم يضرب طالباً ويصيبه برضوض متفرقة بجسده بإحدى مدارس "الليث"

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 23 جماد ثانى 1435هـ - 23 أبريل 2014م
http://sabq.org/4SXfde

عوض الفهمي- سبق- الليث:

أقدم معلم بمرحلة متوسطة على ضرب طالب بالصف الثاني المتوسط ظهر اليوم الثلاثاء بإحدى المدارس الواقعة شرق محافظة الليث، وذلك بالضرب المبرح باستخدام (الخيزران) على أنحاء متفرقة من جسده؛ ما دفع ولي أمره لتقديم شكوى لإدارة التربية والتعليم بمحافظة الليث ضده؛ لما بدر منه من تصرف غير أخلاقي أو تربوي.

وفي التفاصيل، وقال ولي أمر الطالب "ردة الهلالي" في حديثه لـ"سبق": إن شقيقي يدرس بالصف الثاني المتوسط، وهو من الطلاب المتفوقين، والأول على فصله، لكنني فوجئت بعد عودته من المدرسة بآثار ضرب مبرح في أنحاء متفرقة من

جسده، شملت الصدر والكفين، وحين سألته عنها أبلغني بأن معلم إحدى المواد العلمية اعتدى عليه بالضرب في الحصة السادسة دون سبب يُذكر.
وأضاف ولي الأمر: اصطحبت الطالب لمكتب مدير التربية والتعليم بالليث، وتقدمت بشكوى رسمية، وتمت إحالتي إلى الوحدة الصحية المدرسية لإحضار تقرير طبي منها. وقد تضمن التقرير وجود رضوض متفرقة في جسم الطالب.
وطالب ولي الأمر في شكواه بالتحقيق مع المعلم لمعرفة الأسباب التي جعلته يعتدي على شقيقه بالضرب المبرح دون وجه حق، مع العلم أن شقيقه طالب متفوق في جميع مراحل الدراسة منذ صغره، ومحبوب من الجميع، كما أن تربيته التي نشأ عليها لا تسمح له بالتعدي على الآخرين بأي نوع من أنواع الأذى.
من جهته، قال مصدر خاص بإدارة التربية والتعليم بالليث لـ"سبق" إنه سيتم تشكيل لجنة من الإشراف التربوي لزيارة المدرسة غداً، والتحقيق مع المعلم حول تلك القضية.

نظام الغرامات وقوانين العقوبات

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 23 جماد ثانى 1435هـ - 23 أبريل 2014م
اضغط هنا

نبيلة حسني محجوب

تغريم الزوج الذي يضرب زوجته مبلغ 50 ألف ريال، والسجن عام، كان خبر الموسم -كما يقولون- وأحدث جدلاً واسعًا في اللقاءات الأسرية، وبين الأصدقاء، وعلى قنوات التواصل الاجتماعي، وتدفقت النكت وكأنها سخرية من هذه العقوبة التي لن تردع الزوج، كما هي غرامة ساهر، فهي لم توقف نزيف الدم في المدن، أو على الطرقات.
نفت وزارة الشؤون الاجتماعية نظام غرامات العنف الزوجي، على أساس أن هذا النظام اختصاص جهات أخرى، كوزارة العدل، والأمان الأسري. ما علينا، كان الخبر عبارة عن جس نبض لردة فعل المجتمع الذي أدمن النكتة عبر وسائل التواصل الاجتماعي، والخبر أحدث الفعل المطلوب، وظهرت عيوبه قبل أن يصدر رسميًّا، أو حتى يدرس.
الغرامة، أصبحت حلاً سهلاً للردع، لردع المتهوّر في السرعة عن طريق ساهر، وربما ردعًا للزوج الذي لا يتورّع عن استخدام يديه عند أول خلاف بينه وبين الزوجة، ولكثرة المآسي الدامية، والنساء ضحايا العنف الأسري، ربما فكرت، الشؤون الاجتماعية أن الحل في فرض غرامة كبيرة على الزوج لردعه وتأديبه، ثم عدلت، وخيرًا فعلت، لأن الغرامة بهذا الشكل دون عقوبة تفصيلية رادعة ستخلق مشكلات أخرى!
أقر وأعترف أني مع أي قانون يحمي المرأة والطفل من العنف المنزلي، ومن التحرش، والاعتداء الجسدي، كما أقر وأعترف أني مع أي قانون يحقن الدماء التي تسفك على الطرقات، وتنظيم المرورالطائش في الشوارع، وعلى الطرقات بين المدن، ويُؤمِّن حياة الناس من السرعة والتهوّر والفوضى، ويُخفِّض نسب الحوادث، خصوصًا أني فقدت أجمل الأحبة في حوادث السير، جعلهم الله في منازل الشهداء- مع ذلك لا أجد أن الحل في الغرامة التي يأخذها ساهر؛ لأن هناك مَن لا يهتم بقيمة الغرامة، لأنها لا تشكّل عبئًا ماليًّا عليه، بل تعتبر الحل الأسهل، ويمكن أن يدفعها دون أن يرف له جفن.
فالغرامة، دون قوانين تحدُّ من السرعة والتهوّر، تطال الصغير والكبير، لن تحدث أثرًا إلاّ على الفقير ومحدودي الدخل، ويظل الخطر كامنًا في الشوارع الخلفية، التي لا توجد بها "عين" ساهر، ولو أن المليارات التي جمعها "ساهر" أنفقت على تحسين المستشفيات، ورعاية ضحايا الحوادث، كان يمكن أن نتقبل الغرامة، لأنها على رأي المثل (سمننا في دقيقنا) تعود على مستحقيها، وليت غرامة ساهر تنفق على تحسين الطرق، وردم الحفريات، ومراقبة الشوارع والطرقات بالكاميرات لتعم الفائدة الجميع.

لابد من قوانين تحدد المخالفة، ودرجتها، والعقوبة المناسبة، وعقوبة لتكرارها، مثلاً: سحب الرخصة لمدة محددة، تكرار المخالفة بأي صورة تعرضه لسحب الرخصة، ومنعه من القيادة نهائيًا، لأنه شخص متهوّر ولا يحترم القانون، لكن الغرامة يدفعها مرة واثنتين وثلاثًا وعشرًا، خصوصًا إذا كان مليئًا بمعنى أنه "هامور" صغير أو كبير، أو أنه ابن "مدلل" لمسؤول أو لهامور.

لا أحد يرفض القوانين، لأنها هي التي تنظم الحياة على الأرض، لكن الغرامة المالية، سواء تلك التي فرحت بها النساء كغرامة ضرب الزوجة، أو غرامة ساهر، لا تذهب للضحية، بل للجهة التي فرضتها، يعني الزوجة (تأكل الضرب)، وجهة ما (اللي تعدّه) وتضعه في الجيب، أو الصندوق، أو الخزنة، وبذلك تصبح عبئًا يُضاف إلى أعباء أصحاب الدخل المحدود، ومن لا يملك قيمة المخالفة، بينما الجرم يمارس من القادرين على دفع قيمته.

نحتاج إلى قانون لحماية المرأة والطفل من العنف المنزلي، يتضمن تفصيلات دقيقة لمقدار الضرر، حتى المعنوي، كالإساءة اللفظية، والاستهزاء، وكل ما يمثل عنفًا يرتكبه الأقوى ضد الأضعف، وبالتالي يحتاج المُعَنّف إلى تعويض مالي ومعنوي، يزيل عنه الضرر، على أن يتناسب التعويض ومقدار الضرر، لا أن يتحوّل التعويض إلى غرامة تدخل خزينة المؤسسة الحكومية التي تفرض القانون، أو تنفذه، لأن (جحا أولى بلحم توره) كما يقولون!

وأعتقد أن نظام مكافحة التحرّش المنشور في جريدة المدينة الأحد 20 أبريل 2014م، يتضمن قوانين تفصيلية يمكن أن تُعاد دراستها لتكون أكثر دقة وتفصيلاً، وهي تصوّر مبدئي لمشروع مكافحة التحرّش، تستعد لجنة الشؤون الاجتماعية في مجلس الشورى لعرضه بعد تدقيقه للتصويت على ملاءمته للدراسة من عدمه، كما جاء في تقرير الزميل جابر المالكي، ولكني لم أفهم هذه الجزئية (يجب ألا تقل العقوبة عن نصف العقوبة المنصوص عليها في هذا النظام، إذا وقعت جريمة التحرّش ضد طفل، أو ذوي الاحتياجات الخاصة، أو وقعت في مكان عبادة، أو عمل، أو دراسة، أو كانت ممّن له إشراف، أو مسؤولية أو سلطة على المتحرّش به، أو أكثر من شخص، أو ضد أكثر من شخص).. لماذا لا تغلظ العقوبة وتضاعف الغرامة؟ ولماذا هذه الرأفة؟!

الاحتكار وغلاء الأسعار

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 23 جماد ثانى 1435هـ - 23 أبريل 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140423/Con20140423694412.htm

عيسى الحليان

قبل أيام كنت أقرأ إعلانا عن وكيل محلي فاز بجائزة أكبر وكيل في العالم لهذه السلعة الصناعية.

يتبارى كثير من الوكلاء التقليديين في المملكة للحصول على لقب أكبر موزع (حصري) في العالم، وغالبا ما يكون لهم ما أرادوا.

سوق كبيرة واستهلاك مخيف يقوم على التغيير والاستبدال أكثر من الإصلاح والصيانة.

اليوم أكبر ما تعاني منه الأسرة السعودية هو ارتفاع أسعار السلع الاستهلاكية رغم انخفاض المواد الأساسية كالطاقة والنقل والوقود وعدم وجود رسوم أو ضرائب على السلع المستوردة.

لا أميل إلى رمي كل شيء في سلة التاجر السعودي كما هو حاصل حاليا في أدبيات وتقاليد الدفاع عن المستهلك من قبل بعض الكتاب، وأنه مصدر «البلاوي» وأسباب غلاء المعيشة التي لها مكونات مختلفة في وزنها النسبي ومن أبرزها أسعار المصدر.

لكن دون شك فإن الاحتكار وضعف الرقابة صنعا ثقافة الأرباح المركبة والتي أبرز أدواتها ضعف برامج الصيانة وغلاء أسعار قطع الغيار.

كل شيء مسه التغيير أو التحسين أو على الأقل المراجعة، إلا نظام الوكالات التجارية الذي بقي صامدا منذ ستينيات القرن الماضي لا تهزه ريح بعض المناوشات والمغامرات غير المحسوبة من بعض الرسميين الحكوميين بعد أن أثبتت التجارب أن من يسعى لفتح هذا الملف الشائك يكون قد أدخل يده في عش الدبابير.

نفقات الأبناء.. والأم كذلك!

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 23 جماد ثانى 1435هـ - 23 أبريل 2014م
اضغط هنا

أ.د. سالم بن أحمد سحاب

في آخر مقال للأخ الكريم والإعلامي النابه عبدالعزيز قاسم في صحيفة الوطن تناول قضية المرونة التي مُنحت للقضاء لتسريع البت في القضايا الأسرية خاصة الطلاق والخُلع، وشمل ذلك تفويض القضاة استخدام القوة الجبرية لإحضار الزوج المماطل والممتنع.

وختم أبوأسامة مقاله بمناشدة صاحب الأمر التوجيه بمنح القضاة كذلك مرونة الأمر الفوري، بل القدرة على التنفيذ الفوري باستقطاع حق النفقة للأطفال من حساب الوالد المتهرب مباشرة ولصالح الأم التي انكفأت على صغاره تربيهم وتعطف عليهم في حين هو يتقلب في حضن امرأة أخرى قد يحسن عشرتها وقد يسيء كما فعل مع سابقتها.

السؤال: لم لا؟ بل المطلوب كذلك اقتطاع (إضافة إلى حق الأبناء) جُعلًا يليق بهذه الخدمة الجليلة لصالح الأم، فهي والله لمن عقل ليست خدمة واحدة، بل خدمات عظيمة: أم تعطف وحضن يؤوي، وقلب يشمل، وصدر يجمع.

لقد آن أوان تقدير الخدمات بحقها الفعلي لا بشكلها المعنوي، ولقد حان وقت دفع الزوج للمستحقات التي عليه قرشا قرشًا حتى يعي أن الزواج ميثاق غليظ لا بد من احترامه وتقديره ومنحه ما يستحق من الصبر والتأني والرعاية. ليس من الرجولة في شيء المسارعة إلى إلقاء يمين الطلاق، فذلك عبث لا بد من الحد منه دفعا لشروره عن المجتمع.

ولأن التقنية الحديثة ولله الحمد جعلت كل ذلك ممكنًا وميسرًا، فما الذي يمنع إذًا! وعلى حد علمي، فإن الذي عليه حق مالي للدولة لا يُمهل طويلًا قبل أن تبدأ سلسلة من الإجراءات الإليكترونية السهلة التي تؤدي إلى سلسلة من العقوبات المتتالية أولها تجميد الأرصدة ثم المنع من السفر وكذا حرمانه من خدمات المواطنة مثل تجديد بطاقة الهوية الوطنية ورخصة قيادة السيارة وغيرها حتى يئن صاحبها ويستسلم، فيعيد الذي عليه ولا يعودها أبدًا.

الدولة -رعاها الله- تستعيد حقها غير منقوص. والصغار أولى! وهذه الأم التي ترعاهم أشد حاجة، فالله الله فيهم. ولتكن مبادرة العام استكمالًا لما ذُكر أعلاه، فلا يضيع حق طفل ولا طفلة، ولا حق أم ترعى.

إنها والله مكارم الأخلاق حين تُستوفى الحقوق بلا نصب ولا تعتعة.

اليوم السابع

البرلمان العربى يبدأ أولى جلسات الاستماع عن حقوق الإنسان

المصدر: جريدة اليوم السابع الاربعاء 23 جماد ثانى 1435هـ - 23 أبريل 2014م
http://www1.youm7.com/News.asp?NewsID=1625236#.U1dAhKIgtoA

كتب مصطفى عنبر

بدأ منذ قليل أولى جلسات الاستماع لدور الانعقاد الثانى من الفصل التشريعى الأول للبرلمان العربى حول "حقوق الإنسان والمواطن العربى".

برئاسة رئيس البرلمان أحمد الجروان، وبحضور الأمين العام لجامعة الدول العربية الدكتور نبيل العربى، والسيد مرزوق الغانم، رئيس اتحاد البرلمان العربى.

بدأت الجلسة بكلمة للدكتور نبيل العربى، ثم الاستماع إلى مداخلات 5 من أعضاء لجنة الشئون التشريعية والبرلمانية وحقوق الإنسان، يليه تعقيب المسئولين على مداخلات الأعضاء الخمس، ثم الاستماع لمداخلات أعضاء البرلمان، ثم الاستماع للمسئولين بالجامعة العربية على مداخلات أعضاء البرلمان العربى.

من جهته شدد الدكتور نبيل العربى، الأمين العام لجامعة الدول العربية، على أهمية رفع شأن حقوق الإنسان الخاصة بالمواطن العربى والدول العربية بصفة عامة.

واستنكر العربى عدم وجود كلمة بميثاق جامعة الدول العربية خاصة بحقوق الإنسان، وتطورت الأمور وتم الاتفاق على ميثاق عربى لحقوق الإنسان منذ عدة سنوات قائلا:"لكنه لا يكفى للإنسان المعاصر".

وأوضح العربى أن هناك محاولات لتعديل ميثاق جامعة الدول العربية بدأت منذ أكثر من عامين، وتم إقرارها فى قمة الكويت، والتى وافقت على التعديلات المقدمة من الأمانة العامة، على أن يتم إقرار الصياغات النهائية فى الفترة من مارس الماضى وحتى سبتمبر القادم، وهو الاجتماع الوزارى.

وأشار إلى أن هذه التعديلات والتى منها الإشارة إلى حقوق الإنسان، تدخل فى إطار ميثاق جامعة الدول العربية. كذلك تمت الموافقة فى قمة الكويت من حيث المبدأ على النظام الأساسى لإنشاء محكمة عربية لحقوق الإنسان، وتم الإعداد للنظام الأساسى لـ 36 مادة ما يدل على أن هناك اهتماما حقيقيا بحقوق الإنسان.

ويعقبها فى ذات اليوم انعقاد الجلسة الخامسة التى يستكمل فيها البرلمان نظر باقى تقارير اللجان الدائمة، المعروضة على جدول أعمال الجلسة للبرلمان العربى، وذلك فى إطار اجتماعات الجلسة الرابعة لدور الانعقاد الثانى من الفصل التشريعى الأول للبرلمان العربى، والتى تعقد خلال الفترة من 19 إلى 22 أبريل الجارى بمقر الأمانة العامة بجامعة الدول العربية.

كاريكاتير

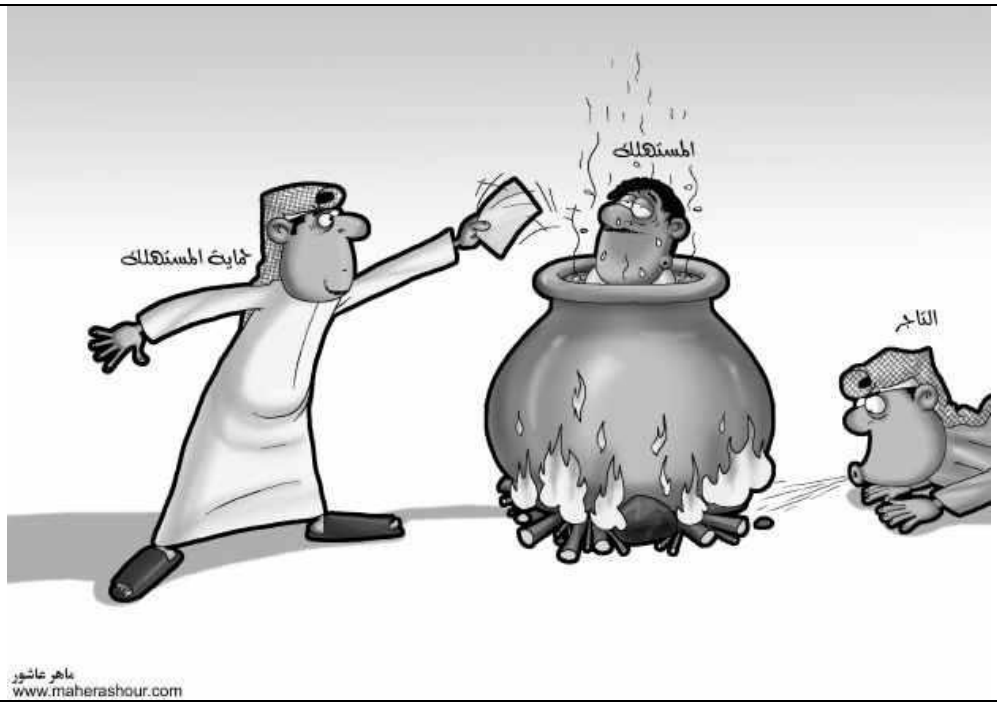

الحياة

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 23 جماد ثانى 1435هـ - 23 أبريل 2014م

اضغط هنا

الجزيرة

المصدر: جريدة الجزيرة الاربعاء 23 جماد ثانى 1435هـ - 23 أبريل 2014م

http://www.al-jazirah.com/2014/20140423/cartoon.htm?car=mn